

Distr.: General  
13 June 2016  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الثانية والثلاثون  
البند ٦ من جدول الأعمال  
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل\*

سنغافورة

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية، والردود  
المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

\* لم تُحرَّر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.

GE.16-09628(A)



الرجاء إعادة الاستعمال



\* 1 6 0 9 6 2 8 \*

- ١- لقد أتاح الاستعراض الدوري الشامل لسنغافورة فرصة مفيدة لتقييم مستوى تقدمها وإشراك مواطنيها والمجتمع المدني.
- ٢- إن هدف سنغافورة منذ أمد طويل هو بناء دولة يعيش فيها مواطنوها حياة هادفة وسعيدة في إطار مجتمع منصف وشامل للجميع. وقد مكنتها سياساتها الواقعية من الرقي على نطاق واسع بمستوى جميع المجتمعات المحلية في غضون جيل واحد وأنشأت دولة أساسها التنوع. ومن أجل التصدي على نحو أفضل لتحديات العولمة والتكنولوجيات الجديدة والتغيرات الاجتماعية المتنوعة، نفذت سياسات جديدة لتعزيز شبكات الأمان الاجتماعي وتوطيد الوئام الاجتماعي. وستدأ على أعمال مبدأ سيادة القانون، الذي يشكل شرطاً أساسياً لازماً لمراعاة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية المكرسة في دستورها، وعلى تعزيز مبادئها الأساسية المتمثلة في العلمانية والجدارة والتعددية العرقية. وانطلاقاً من هذه المبادئ، استعرضت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المشتركة بين الوزارات بعناية التوصيات البالغ عددها ٢٣٦ توصية التي وجهها الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل إلى سنغافورة في دورته الرابعة والعشرين.
- ٣- إن سنغافورة تؤيد العديد من التوصيات التي تنسجم مع جهودها الجارية لبناء مجتمع منصف وشامل للجميع أو تقوم بالفعل بتنفيذها. وهناك أيضاً بعض التوصيات التي تتفق سنغافورة مع أهدافها، ولكن رأيها مختلف فيما يتعلق بالإجراءات المحددة التي يتعين اتباعها.
- ٤- والتوصيات التي لا تؤيدها سنغافورة هي تلك التي تستند إلى ادعاءات لا أساس لها أو إلى افتراضات غير دقيقة أو معلومات خاطئة. ولا يمكنها أيضاً تنفيذ التوصيات التي لا تناسب سياقها الوطني. وفي الواقع، لديها، في بعض الحالات، سياسات تعالج الأهداف الأساسية المحددة المقترحة في التوصية، ولكنها تُنقذ بطرق أكثر ملاءمةً لسياق سنغافورة الاجتماعي والثقافي الفريد.
- ٥- ويتعلق نحو رُبع التوصيات التي أحاطت بها سنغافورة علماً بالتصديق على معاهدات دولية لحقوق الإنسان. إن سنغافورة تأخذ التزاماتها التعاهدية على محمل الجد وتعمل بنشاط مع هيئات المعاهدات ذات الصلة. كما تقوم في إطار اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المشتركة بين الوزارات بعملية استعراض حازم لقدرتها على التصديق على معاهدات إضافية لحقوق الإنسان. ولأن سنغافورة لا يمكن أن تستيق نتائج عملية الاستعراض، فهي لا تستطيع أن تلتزم في هذا الوقت بالتصديق على أي من هذه المعاهدات المحددة، باستثناء الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وقد انتهت بالفعل عملية الاستعراض المتعلقة بمهدين السكنين. ولا يعني عدم انضمام سنغافورة إلى معاهدة معينة لحقوق الإنسان حتى الآن أن سياساتها ليست بالفعل متوافقة مع أهداف تلك المعاهدة على نحو تام أو إلى حد كبير.

## بناء مجتمع منصف وشامل للجميع من خلال تحسين الحماية الاجتماعية

٦- تؤيد سنغافورة التوصيات ١٦٦-٥ و ١٦٦-٩٩ و ١٦٦-١٢١ و ١٦٦-١٢٢ و ١٦٦-١٢٤ و ١٦٦-١٢٥. وتلتزم بحماية وتعزيز حقوق الإنسان لمواطنيها. وستواصل سنغافورة العمل بشكل بناء مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

### تقديم الدعم للسنغافوريين ذوي الدخل المنخفض

٧- تؤيد سنغافورة التوصيات ١٦٦-١١٢ و ١٦٦-١١٥ و ١٦٦-١١٦ و ١٦٦-٢١٤ و ١٦٦-٢١٥ و ١٦٦-٢١٦ و ١٦٦-٢٢٠ و ١٦٦-٢٢١. وتبذل جهوداً من أجل الحفاظ على الوئام الاجتماعي بتعزيز شبكات الأمان الاجتماعي بغية تحسين دعم الفئات الضعيفة.

٨- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصية ١٦٦-٢١٢. فهي تؤيد مسألة تقديم المساعدة للعمال ذوي الأجور المنخفضة، ولكن لديها نظم بديلة أكثر فعالية في سياقها من نظام الحد الأدنى للأجور. فنظام "الأجر حسب العمل" نظام وطني لتكميل الدخل يكمل مدخرات الدخل والتقاعد بالنسبة للعمال ذوي الأجور المنخفضة. ونموذجها للأجور المتدرجة يتمثل في سُلّم للأجور والمهارات يربط الأجور بمستوى التدريب وتحسين الإنتاجية. ويعني ذلك أن العمال في بعض القطاعات يحصلون على أجور أعلى كلما تحسنت مهاراتهم وزادت إنتاجيتهم ومسؤولياتهم.

### التعليم

٩- تؤيد سنغافورة التوصيات ١٦٦-٢١١ و ١٦٦-٢٢٢ و ١٦٦-٢٢٣ و ١٦٦-٢٢٤. وتلتزم بتوفير التعليم الجيد وفرص التعلم مدى الحياة لكل سنغافوري.

١٠- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصية ١٦٦-٤٧. إن سياساتها الحالية في مجال التعليم متوافقة بالفعل مع الأحكام ذات الصلة المتعلقة بعدم التمييز وبالحق في التعليم التي ترد في اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي انضمت إليها سنغافورة، وكذلك الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، التي تعترف سنغافورة التصديق عليها في عام ٢٠١٧.

## الرعاية الصحية

- ١١- تؤيد سنغافورة التوصية ١٦٦-٢١٨. وتلتزم، في إطار الخطة الرئيسية للرعاية الصحية لعام ٢٠٢٠، بتوفير خدمات طبية جيدة النوعية وميسورة التكلفة لجميع السنغافوريين. ومؤشرات سنغافورة في مجال الصحة من بين الأفضل في العالم.
- ١٢- وتؤيد سنغافورة التوصية ١٦٦-١٥٥. إن الوقاية والتوعية العامة هما الدعمتان الرئيسيتان لبرنامجها الوطني للحد من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.
- ١٣- وتؤيد سنغافورة التوصية ١٦٦-٢١٩. إنه يمكن ملاحقة الممارسين غير الطبيين في سنغافورة قضائياً إذا تبين أنهم أجروا عمليات جراحية أو استخدموا منتجات طبية معينة خاضعة للمراقبة (من قبيل المضادات الحيوية والمنشطات).

## مجتمع شائخ

- ١٤- تؤيد سنغافورة التوصيات ١٦٦-١٠٥ و ١٦٦-١٢٨ و ١٦٦-١٢٩ و ١٦٦-٢١٧ واعتمدت سياسات وبرامج من أجل تحقيق رؤيتها لبناء "دولة لكل الأعمار"، بما في ذلك خطة عمل لإنجاح حياة المسنين تبلغ الميزانية المخصصة لها ٣ بلايين دولار سنغافوري وتتولى تنفيذها اللجنة الوزارية المعنية بالشيخوخة.
- ١٥- وتؤيد سنغافورة التوصية ١٦٦-٩٧. وتعتزم سنّ القانون المتعلق بالبالغين الضعفاء في عام ٢٠١٦ من أجل التدخل المبكر وتوفير حماية أفضل للبالغين الضعفاء، من قبيل المسنين، من الأذى والضرر بسبب الإهمال والإهمال الذاتي.

## حقوق المرأة

- ١٦- تؤيد سنغافورة التوصيات ١٦٦-٦٥ و ١٦٦-٦٦ و ١٦٦-٦٧ و ١٦٦-٨١ و ١٦٦-١٠٦ و ١٦٦-١١٤ و ١٦٦-١٤١ و ١٦٦-١٤٢ و ١٦٦-١٤٣ و ١٦٦-١٤٤ و ١٦٦-١٤٥ و ١٦٦-١٤٦ و ١٦٦-١٤٧ و ١٦٦-١٤٨ و ١٦٦-١٤٩ و ١٦٦-٢٠٨ و ١٦٦-٢٠٩ و ١٦٦-٢١٠ المتعلقة بتعزيز المساواة بين الجنسين وبالقضاء على التمييز على أساس نوع الجنس وبتمكين النساء والفتيات. وتؤيد سنغافورة التوصية ١٦٦-١٥١ وتؤيد جزئياً التوصية ١٦٦-١٥٠. إن الأسر الضعيفة، بما في ذلك الأمهات العازبات، تتلقى الدعم الاجتماعي من الحكومة. وستواصل الحكومة استعراض جهودها لتقديم الدعم للأمهات العازبات. ويضاف هذا إلى التزام الحكومة بتوفير التعليم والرعاية الصحية لجميع الأطفال السنغافوريين.

- ١٧- وتؤيد سنغافورة جزئياً التوصيات ١٦٦-٨٢ و ١٦٦-٨٣ و ١٦٦-٨٤ و ١٦٦-٨٥. فهناك إطار تشريعي متين لتجريم أفعال العنف المنزلي وأفعال العنف ضد المرأة

بموجب ميثاق المرأة وقانون حماية الأطفال والشباب وقانون العقوبات. كما تعمل سنغافورة بنشاط من أجل إلغاء الحصانة فيما يتعلق بالاعتصاب الزوجي.

١٨- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصية ١٦٦-٢٥. وتتعهد بتنفيذ التزاماتها بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة مع الإبقاء على تحفظاتها الحالية على هذه الاتفاقية. وتحيط علماً بالتوصيات ١٦٦-٦٢ و ١٦٦-٦٣ و ١٦٦-٦٤. إن الدستور السنغافوري يكرس مبدأ المساواة بين جميع الأشخاص أمام القانون. ويشمل هذا الحكم عدم التمييز ضد المرأة. وبالإضافة إلى الدستور، تحمي حقوق المرأة قوانين من قبيل قانون العمل وميثاق المرأة وقانون حماية الأطفال والشباب وقانون العقوبات وقانون الحماية من التحرش وقانون منع الاتجار بالأشخاص. ويجوز لأي امرأة تتعرض للضرر التماس الانتصاف بموجب هذه القوانين.

### حقوق الطفل

١٩- تؤيد سنغافورة التوصيات ١٦٦-٩٨ و ١٦٦-١٠٨ و ١٦٦-١٧٤ و ١٦٦-١٧٥ و ١٦٦-١٩٧ وتفي كلياً بالتزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الطفل. وستعمل من أجل تنفيذ التوصيات المتعلقة بسياسات محددة في حدود انسجامها مع سياقها الاجتماعي والثقافي وخدمتها لمصالح أطفالها الفضلى.

٢٠- وتؤيد سنغافورة جزئياً التوصية ١٦٦-٩٦. فالفرصة متاحة بالفعل للأشخاص المولودين لأمهات سنغافوريات قبل ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٤ للحصول على الجنسية عن طريق التسجيل بموجب القوانين الحالية. وترى بالتالي أنه لا داعي لمراجعة قوانينها الحالية المتعلقة بالجنسية. كما تحيط سنغافورة علماً بالتوصية ١٦٦-٢٣٤ المتعلقة بمنح الجنسية تلقائياً للأطفال المولودين على أراضيها.

٢١- وتؤيد سنغافورة التوصيات ١٦٦-٣٥ و ١٦٦-٣٦ و ١٦٦-٣٨ و ١٦٦-٣٩ و ١٦٦-٤٠ و ١٦٦-٤١ المتعلقة بالانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال. وتؤيد جزئياً التوصية ١٦٦-٢٣. ففي حين توافق على الانضمام إلى هذا البروتوكول الاختياري، لا يمكنها الموافقة على الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وذلك للأسباب المبينة في الفقرة ٥.

٢٢- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصية ١٦٦-٣٧ حيث لا تزال تحفظاتها وإعلاناتها المتعلقة باتفاقية حقوق الطفل قائمة.

٢٣- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصية ١٦٦-١٩٦. فأولويتها هي التدخل المبكر وإعادة التأهيل وفق احتياجات كل طفل.

## الأشخاص ذوي الإعاقة

٢٤ - تؤيد سنغافورة التوصيات ٢٢٥-١٦٦ و ٢٢٦-١٦٦ و ٢٢٧-١٦٦ و ٢٢٩-١٦٦ و ٢٣٠-١٦٦ و ٢٣١-١٦٦ المتعلقة بتوفير فرص التعليم الجيد النوعية والرعاية الصحية والعمل للأشخاص ذوي الإعاقة.

٢٥ - وتحيط سنغافورة علماً بالتوصيتين ٢٢٨-١٦٦ و ٢٣٢-١٦٦. وهي ملتزمة بضمان حصول الأطفال ذوي الإعاقة على التعليم الجيد النوعية. إن سياساتها الحالية تتيح لها قدرًا أكبر من المرونة لدعم الأطفال ذوي الإعاقة بتوفير المناهج الدراسية والأساليب التعليمية المكيفة فضلاً عن أشكال أخرى من الدعم غير التعليمي للمساعدة في تلبية احتياجاتهم التعليمية.

## الاتجار بالأشخاص

٢٦ - تؤيد سنغافورة التوصيات ١٧٨-١٦٦ و ١٧٩-١٦٦ و ١٨٠-١٦٦ و ١٨١-١٦٦ و ١٨٢-١٦٦ و ١٨٣-١٦٦ و ١٨٤-١٦٦ و ١٨٥-١٦٦ و ١٨٦-١٦٦ و ١٨٧-١٦٦ و ١٨٨-١٦٦ و ١٨٩-١٦٦ و ١٩٠-١٦٦ المتعلقة بمكافحة الاتجار بالأشخاص.

## حقوق العمال

٢٧ - تؤيد سنغافورة التوصيات ٧٩-١٦٦ و ٩٤-١٦٦ و ١٣٠-١٦٦ و ١٣٢-١٦٦ و ١٣٣-١٦٦ و ١٣٥-١٦٦ و ١٣٦-١٦٦ و ١٣٧-١٦٦ و ١٤٠-١٦٦. وهي ملتزمة بحماية حقوق العمال المهاجرين وضمان رفاههم. وقد سنّت قوانين، من قبيل قانون توظيف العمال الأجانب وقانون وكالات التوظيف وقانون مهجع المستخدمين الأجانب، من أجل حماية حقوق العمال المهاجرين، وعند الاقتضاء، توفير حماية إضافية تراعي أوجه ضعفهم الخاصة.

٢٨ - وتؤيد سنغافورة جزئياً التوصية ١٣٨-١٦٦ وتحيط علماً بالتوصية ١٣١-١٦٦ لأنها لا تنطبق عليها. فمعظم العمال المهاجرين في سنغافورة ضيوف مؤقتون يعتبرون سنغافورة مكاناً للعمل وليس مكاناً للاستقرار الدائم مع أسرهم.

٢٩ - وتؤيد سنغافورة جزئياً التوصية ١٣٤-١٦٦ وتحيط علماً بالتوصية ٢١٣-١٦٦. فرغم أن العمال المنزليين الأجانب غير مشمولين بقانون العمل السنغافوري، فقد وُضعت قوانين أخرى لحمايتهم وسياسات متينة لضمان رفاههم.

٣٠ - وتحيط سنغافورة علماً بالتوصيات ٦١-١٦٦ و ٩٥-١٦٦ و ١٣٩-١٦٦.

٣١- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصية ١٦٦-٦٠. وتؤيد بقوة مبدأ عدم التمييز في مكان العمل. ونهجها المفضل هو تشجيع أرباب العمل على اعتماد ممارسات العمل المنصفة من خلال التحالف الثلاثي لممارسات العمل المنصفة والتقدمية، الذي يحدد لأرباب العمل المبادئ التوجيهية لمعاملة مستخدميهم بإنصاف واحترام والامتناع عن الممارسات التمييزية، عوض اعتماد نهج تشريعي قد يزيد التعنت دون أن يعالج الممارسات التمييزية. ويُعاقب أرباب العمل المخطئون.

### التصديق على المعاهدات

٣٢- تؤيد سنغافورة التوصيات ١-١٦٦ و ٢-١٦٦ و ١٠-١٦٦ و ٢٢-١٦٦ و ٥٦-١٦٦ و ٥٨-١٦٦ و ٥٩-١٦٦ المتعلقة بإبقاء المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان قيد الاستعراض.

٣٣- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصيات ٣-١٦٦ و ٤-١٦٦ و ٩-١٦٦ و ١٢-١٦٦ و ١٣-١٦٦ و ١٤-١٦٦ و ١٥-١٦٦ و ١٦-١٦٦ و ١٩-١٦٦ و ٢٦-١٦٦ و ٢٧-١٦٦ و ٢٨-١٦٦ و ٢٩-١٦٦ و ٣٠-١٦٦ و ٣١-١٦٦ و ٣٢-١٦٦ و ٣٤-١٦٦ و ٤٢-١٦٦ و ٤٣-١٦٦ و ٤٤-١٦٦ و ٤٥-١٦٦ و ٤٦-١٦٦ و ٤٨-١٦٦ و ٤٩-١٦٦ و ٥٠-١٦٦ و ٥١-١٦٦ و ٥٢-١٦٦ و ٥٣-١٦٦ و ٥٤-١٦٦ و ٥٥-١٦٦ نظراً للأسباب المبينة في الفقرة ٥.

### إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان

٣٤- تحيط سنغافورة علماً بالتوصيات ٥٧-١٦٦ و ١٠٠-١٦٦ و ١٠١-١٦٦ و ١٠٢-١٦٦ و ١٠٣-١٦٦ و ١٠٤-١٦٦ المتعلقة بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. إن سنغافورة تلتزم التزاماً راسخاً بسيادة القانون. وقد وضعت قوانين متداخلة ومؤسسات وآليات تتيح تعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع السنغافوريين. ولدى السنغافوريين، بمن فيهم ذوو الموارد المحدودة، سبل مباشرة عديدة للتعبير عن مظالمهم. ويعقد البرلمان، بمن فيهم رئيس الوزراء ووزراؤه، جلسات أسبوعية "للقاء الشعب" في دوائهم الانتخابية يمكن لأي مواطن أن يشير خلالها مشاكله أو شواغله. وتوجد لجنة معنية بحقوق الإنسان مشتركة بين الوزارات تضم ١٥ وكالة حكومية وتُشرك المجتمع المدني في أعمالها وتنسق عملية تنفيذ سياسات حقوق الإنسان الشاملة للقطاعات.

٣٥- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصيتين ١٢٦-١٦٦ و ١٢٧-١٦٦. وتنظر حالة فحالة في الطلبات الواردة من الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة. كما توجه دعوات إلى من لخبراتهم صلة بتنميتها من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. وقد قبلت الخبرة

المستقلة المعنية بتمتع المسنين بجميع حقوق الإنسان، السيدة روزا كورنفيلد - مات، دعوة سنغافورة لزيارتها في النصف الثاني من عام ٢٠١٦.

٣٦- وتؤيد سنغافورة التوصيتين ١١٠-١٦٦ و ٢٣٥-١٦٦ المتعلقةتين على التوالي بتنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية وزيادة الوعي بتغير المناخ.

٣٧- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصية ١٠٧-١٦٦. فهي تشجع بالفعل المسؤولية الاجتماعية للشركات والتنمية المستدامة.

## بناء مجتمع منصف وشامل للجميع بالحفاظ على النواتم الاجتماعي

### سنغافورة سالمة وآمنة

٣٨- تؤيد سنغافورة التوصية ١٦٦-١٩١ المتعلقة بصون سيادة القانون.

٣٩- وتؤيد سنغافورة التوصية ١٦٦-٢٣٦. ولديها برامج مختلفة لمكافحة ومنع التشدد والتطرف العنيف والإرهاب.

٤٠- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصيات ١٧٣-١٦٦ و ١٩٣-١٦٦ و ١٩٤-١٦٦ و ١٩٥-١٦٦ لأن القانون الجنائي (قانون الأحكام المؤقتة) وقانون الأمن الداخلي لا يزالان مهمين لتمكين الحكومة من اتخاذ إجراءات استباقية سريعة لمواجهة التهديدات الخطيرة للنظام العام أو الأمن الوطني.

٤١- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصيات ١١-١٦٦ و ١٧-١٦٦ و ١٨-١٦٦ و ٢٠-١٦٦ و ٢١-١٦٦ و ٢٤-١٦٦ و ٣٣-١٦٦ و ٨٠-١٦٦ و ١٥٦-١٦٦ و ١٥٧-١٦٦ و ١٥٨-١٦٦ و ١٥٩-١٦٦ و ١٦٠-١٦٦ و ١٦١-١٦٦ و ١٦٢-١٦٦ و ١٦٣-١٦٦ و ١٦٤-١٦٦ و ١٦٥-١٦٦ و ١٦٦-١٦٦ و ١٦٧-١٦٦ و ١٦٨-١٦٦ و ١٦٩-١٦٦ و ١٧٠-١٦٦ و ١٧١-١٦٦ و ١٧٢-١٦٦ المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام أو العقاب البدني للأسباب المبيّنة بإسهاب للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل.

٤٢- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصيتين ١٧٦-١٦٦ و ١٧٧-١٦٦. فلا تزال الخدمة الوطنية أساسية للدفاع عن سنغافورة حيث تشكل دعامة سلمها وازدهارها وحماية استقلالها وسيادتها.

٤٣- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصيتين ٩٣-١٦٦ و ٢٣٣-١٦٦. فهي لا تستطيع استقبال اللاجئين وملتمسي اللجوء نظراً للعوائق التي تعانيتها باعتبارها دولة صغيرة الحجم. غير أنها تؤيد معاملة هؤلاء الأشخاص بطريقة إنسانية وتعاون مع مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين من أجل ضمان رعايتهم ومعاملتهم على النحو اللائق.



## الوثام العرقي والديني

- ٤٤ - تؤيد سنغافورة التوصيات ٦-١٦٦ و ٧-١٦٦ و ٨-١٦٦ و ١٠٩-١٦٦ و ١١١-١٦٦ و ١١٣-١٦٦ و ١١٧-١٦٦ و ١١٨-١٦٦ و ١١٩-١٦٦ و ١٢٠-١٦٦ و ١٢٣-١٦٦ و ١٥٢-١٦٦ و ١٩٨-١٦٦ و ١٩٩-١٦٦. فقد شكّل الحفاظ على الوثام العرقي والديني إحدى الأولويات القصوى للحكومة منذ استقلال سنغافورة. وستصدق سنغافورة على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في عام ٢٠١٧.
- ٤٥ - وتؤيد سنغافورة التوصيتين ١٥٣-١٦٦ و ١٩٢-١٦٦. إن دستور سنغافورة يُلزم الحكومة بأن ترعى مصالح الملاويين. ويتسم تطبيق القانون الإسلامي في سنغافورة بطابع تقدمي، ويراعي الظروف والمعايير الاجتماعية المتغيرة.

## جماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية

- ٤٦ - تحيط سنغافورة علماً بالتوصية ١٥٤-١٦٦. إن تناول موضوع جماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين مسموح به بشرط التقيد بالمبادئ التوجيهية الحالية لوسائل الإعلام التي تجري مراجعتها بشكل دوري وفقاً لقيم المجتمع. وتحيط سنغافورة علماً بالتوصيات ٦٨-١٦٦ و ٦٩-١٦٦ و ٧٠-١٦٦ و ٧١-١٦٦ و ٧٢-١٦٦ و ٧٣-١٦٦ و ٧٤-١٦٦ و ٧٥-١٦٦ و ٧٦-١٦٦ و ٧٧-١٦٦ و ٧٨-١٦٦. وقد جرى توضيح سياسة سنغافورة بشأن هذه المسألة للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل.

## حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات

- ٤٧ - تؤيد سنغافورة التوصيات ٨٩-١٦٦ و ٩١-١٦٦ و ٢٠١-١٦٦ و ٢٠٢-١٦٦ و ٢٠٣-١٦٦. إن الدستور السنغافوري يكفل الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات. وينبغي ممارسة هذا الحق وفقاً للقانون وفي إطار مراعاة مصالح المجتمع الأوسع نطاقاً.
- ٤٨ - وتحيط سنغافورة علماً بالتوصيات ٨٦-١٦٦ و ٩٢-١٦٦ و ٢٠٥-١٦٦ لأنها تستند إلى ادعاءات لا أساس لها. إن قانون سنغافورة للجمعيات والقوانين المتعلقة بالتشهير متوافقة بالفعل مع الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، على النحو المكرس في الدستور السنغافوري. ويمكن لأي شخص في سنغافورة أن يدافع عن سمعته من خلال دعاوى قضائية خاصة ضد التشهير أمام المحاكم المدنية. ولا تُطبّق المادة ٤٩٩ من قانون العقوبات المتعلقة بالتشهير الإجرامي إلا في حالة الأشكال الحادة من التشهير التي قد تُخلّف آثاراً اجتماعية سلبية كبيرة.

٤٩- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصية ١٦٦-٢٠٠ لأنها تستند إلى ادعاءات لا أساس لها. إن سنغافورة تولي أهمية كبيرة لمصادقية المؤسسات العامة والزعماء السياسيين. وتشكل سمعة الحكومة والثقة فيها سمتان قيّمتان لا ينبغي الاستخفاف بهما. وتحيط سنغافورة علماً بالتوصيتين ١٦٦-٨٧ و ١٦٦-٢٠٦ اللتين تستندان إلى افتراضات غير دقيقة. إن قوانين سنغافورة تتيح لمواطنيها إمكانية التمتع بالحق في حرية التعبير والتجمع السلمي، مع حماية المصالح العامة الأوسع نطاقاً المتمثلة في حفظ النظام العام والأمن.

٥٠- وتحيط سنغافورة علماً بالتوصيات ١٦٦-٨٨ و ١٦٦-٩٠ و ١٦٦-٢٠٤. إن الدستور يحمي حق السنغافوريين في حرية الرأي والتعبير. وكما تعترف بذلك الدول الأخرى وينص عليه القانون الدولي لحقوق الإنسان، فليست هذه حقوقاً غير مشروطة. وعلى سبيل المثال، يوجد اعتراف بقيود على هذه الحقوق، منها تلك التي ينص عليها القانون والتي قد تلزم لصون حقوق الآخرين أو لحماية الأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق العامة. وتحافظ القوانين والأنظمة السنغافورية المتعلقة بوسائل الإعلام على هذا التوازن وفقاً لقيم المجتمع السنغافوري الأوسع نطاقاً.

### الانتخابات

٥١- تحيط سنغافورة علماً بالتوصية ١٦٦-٢٠٧. إن الانتخابات في سنغافورة تجري دائماً بطريقة نزيهة وشفافة في ظل التقيد الصارم بالقانون.